عزما يل الحجة مقسوما باسباع فاذا انتهى ظله الى غاية التزيد
وابتدا فيه فى الزيادة او فى الحدوث فليشرع فى نافلة الزوال
ان كان ممن وفقه الله تعالى لسعادة القيام بالنوافل او فى
اداء الظهر اول وقتها ان كان محروما من تلك السعادة
ليتيقن الفيء فاذا صار بقدر سبعى الشاخص ومثله على
الخلاف تحقق المتنفل خروج وقت نافلة الظهر فان لم يكن
قد كمل منها ركعة تركها واشتغل بالفرض وان كان قد كملها
وذلك بان يكون قد فرغ من ذكر سجودها الثانى وان
لم يرفع راسه منه زاحم بالسبع الباقية الفرض والاظهر ان
السبح اداء فان الثمان فى حكم صلوة واحدة ثم يصلى
الظهر ويتفقد الفيء بعدها فان لم يبلغ اربعة اسباع الشاخص
او مثليه على ما مر فليشرع فى نافلة العصر وان بلغه علم
خروج وقتها ويكون خاله فى تركها ومزاحمة الفرض كحاله
فيما سبق هذا فى غير الجمعة وفيها يزيد على الثمانيتين اربعا
ويأتى من العشرين بثمانية عشر قبل الزوال الثلاثة فى الانبساط

والارتفاع

والارتفاع والقيام وبالاخيرتين بعده **فصل** اول ما تفعله
عند تحقق الزوال ان تقول ما رواه رئيس المحدثين فى الفقيه
ان الباقر عليه السلام لمحمد بن مسلم وقال له حافظ عليه كما تحافظ
على عينيك وهو سبحان الله ولا اله الا الله والحمد لله
الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ولم
يكن له ولى من الذل وكبره تكبيرا ثم بادر الى الوضوء
ثم تشرع فى نافلة الزوال فتنوى الركعتين الاولتين و
تاتى بالتكبيرات السبع مع ادعيتها على النحو الذى تقدم
ذكره فى الباب الاول ثم تتعوذ من الشيطان الرجيم و
تقرء بعد الفاتحة فى الركعة الاولى التوحيد وفى الثانية
الجحد كما رواه ثقة الاسلام فى الكافى بسند صحيح ثم حسن
تسلم وتاتى بالتكبيرات الثلث وتسبيح الزهراء عليها السلم ثم
تقول اللهم انى ضعيف فقو فى رضاك ضعفى وخذ
الى الخير بناصيتى واجعل الايمان منتهى رضاك ی نر
وبارك لى فيما قسمت لى وبلغنى برحمتك كل